

مفهوم الإرث والميراث

الإرث: هو انتقال حق بموت مالكه بعد تصفية التركة لمن استحقه شرعا بلا تبرع ولا معاوضة **الميراث:** هو حق قابل للقسمة يثبت لمستحقه بعد موت مالكه لصلته بينهما كقربة أو زواج.

أركان الإرث وشروطه

الشروط	الأركان
1 - موته حقيقة أو حكما يصدره القاضي	1- المورث: وهو الميت حقيقة أو الملحق به حكما كالمفقود أو تقديرا كالجنين
2 - أ - حياته عند موت المورث حقيقة أو حكما ب - انتفاء موانع الإرث	2 - الوارث: وهو المستحق للإرث من الأحياء أو الملحق بهم كالمفقود والحمل
3 - العلم بجهة الإرث	3 - الحق الموروث:(التركة)

موانع الإرث

تعريفها	هي الأوصاف القائمة بالوارث من شأتها حرمانه من الإرث كلية
عددها	سبعة يرمز إليها بجملة (عش لك رزق)
ع :	عدم استهلال المولود: انعدام علامة تدل على حياته
ش:	الشك في أسباب الإرث أو شروطه
ل :	اللعان وهو يمين الزوج على زنى زوجته ويمينها على الإنكار
ك :	الكفر وهو اختلاف الدين بين الوارث والمورث
ر :	الرق أو العبودية وهو منعدم في عصرنا
ز :	الزنا ميراث أولاد اللعان والزنا من جهة الأم فقط
ق :	القتل العمد

خصائص نظام الارث في الاسلام

- نظام رباني** تكفل الله به نفسه لبيان أحكامه
- نظام شمولي** يشمل كل الأقارب دون تمييز
- نظام عادل** لم يحرم أحدا إلا لاعتبار مقبول
- نظام واقعي** يراعي قوة القرابة والمصاهرة
- نظام متوازن** - يحترم خصائص المجتمع كتوزيع المسؤوليات وتحمل الواجبات - لم يسمح للهالك بالتصرف بما زاد عن الثلث.

أسباب الإرث ومن يرث بها

1 - الزوجية	2 - النسب		
تتحقق بالزواج الشرعي القائم على عقد صحيح سواء صحبه دخول أم لا يبطل هذا السبب	وهو القرابة بين شخصين يشتركان في ولادة قريبة أو بعيدة موزعين حسب الجهات الأربع التالية :		
*- الطلاق البائن المنعقد في غير مرض موت المطلق .			
*- الطلاق الرجعي بعد انتهاء عدته.			
ويرث بهذا السبب:			
1- الزوج			
2- الزوجة			
	البنوة		
	الأبوة		
	الأخوة		
	العمومة		
الابن	الأب	الأخ ش	العم ش
ابن الابن	الأم	الأخ لأب	العم لأب
البنت	الجد	ابن الأخ ش	ابن العم ش
بنت الابن	الجددة	الأخت ش	ابن العم ش
		الأخت لأب	ابن العم لأب
		الأخ لأم	
		الأخت لأم	

الحقوق المتعلقة بالتركة

تعريفها	هي ما يستخرج من التركة قبل القسمة على الترتيب التالي :
1	الحقوق العينية كالرهن والوديعة
2	مؤونة تجهيز الميت أي تكاليف الغسل والدفن ونحو ذلك
3	الديون سواء كانت لله كالزكاة والكفارة ، أو للعباد كالقرض
4	الموصايا/لاتصح لو ارث/ولا بأكثر من الثلث مالم تجزها الورثة
5	حقوق الورثة

مقاصد نظام الارث في الاسلام.

- تحقيق مبدأ الاستخلاف في المال** بإرجاعه الى مالكه الحقيقي هو الله سبحانه ثم إعادة توزيعه
- تحقيق العدالة الإجماعية** من خلال التوزيع العادل على كل الأقارب بدون تمييز
- انعاش الدورة الاقتصادية** بتداول الأموال بين فئة عريضة

إعداد: أحمد البعزاتي ، ثانوية الشريف- الناظور . ص : 1